ALMAKRIFAH JOURNAL FOR HUMAN SCIENCES AND ISLAMIC KNOWLEDGE
Volume 2، No 1، February 2025

مجلة المعرفة للعلوم الإنسانية والثقافة الإسلامية
العدد 2، الرقم 1، فبراير 2025
e-ISSN: 3030-6736

مشروعية الجرح والتعديل

Legitimacy of *al-Jarh* and *al-Ta'dil*

Mohammad Farhan bin Azman
محمد فرحان بن عزمن
Master's student in Hadith and Sciences Hadith, Faculty of Usul Ad-Din, Qur'anic Sciences and Arabic Language, Sultan Abdul Halim Mu'adzam Shah International Islamic University.
farhanazman24k@gmail.com

Shaaban Abdel Hamed Refaae Mohamed
شعبان عبد الحميد رفاعي محمد
Assistant Professor of Hadith and Sciences Hadith, Faculty of Usul Ad-Din, Qur'anic Sciences and Arabic Language, Sultan Abdul Halim Mu'adzam Shah International Islamic University.
shaaban@unishams.edu.my

Received: 1 January 2025
Revised: 15 January 2025
Accepted: 30 January 2025

*Corresponding Author:
Mohammad Farhan bin Azman
Master's student in Hadith and Sciences Hadith at the Faculty of Usul Ad-Din, Qur'anic Sciences and Arabic Language, Sultan Abdul Halim Mu'adzam Shah International Islamic University.
farhanazman24k@gmail.com

ملخص

كان علم الجرح والتعديل من أهم العلم في علوم الحديث، حيث يقوم هذا العلم بتحكيم على رواة الحديث. فكل أحاديث تدور بين الصحيح والضعيف بحسب الرواة الذين رووها. وقد شرع هذا العلم في القرآن والسنة والإجماع، لكن حينما اشتهرى هذا العلم، ظن بعض الناس أو المجتمع بأن فيه الغيبة المحرمة حيث أنه يتكلم عن أحوال الشخص ويبينها للناس لا سيما يتكلم عن الرواة الذين قد سبقونا. **فيهدف هذا البحث** إلى بيان مشروعية علم الجرح والتعديل، وعرض الأدلة من القرآن والسنة التي احتج بها العلماء على جواز التجريح والتزكية، و**يعالج البحث** الفهم الخاطئ لقضية الجرح والتعديل والتي ترتب عليها القول بأن علم الجرح والتعديل من الغيبة المحرمة التي نهى عنها النبي صلى الله عليه وسلم. **وقد اعتمدت في هذا البحث:** المنهج الاستقرائي وذلك بالرجوع إلى أهم كتب الجرح والتعديل والمؤلفات التي تناولت بيان مشروعية علم الجرح والتعديل. و**من أهم نتائج البحث:** أن الجرح والتعديل مشروع بنص القرآن والسنة وإجماع العلماء، وأنه من باب النصيحة في الدين، وأنه باب من أبواب حفظ السنة المطهرة من الكذب. ويسهم البحث في وتُسهم هذه الدراسة في تنمية وتطوير دارسي العلوم الإسلامية عمومًا والحديث على وجه الخصوص، كما أنها تسهم في الوصول إلى الفهم الصحيح للسنة النبوية وكذلك تسهم في إماطة اللثام عن مشكلة حكم الجرح والتعديل.

الكلمات المفتاحية: مشروعية، الجرح، التعديل

Abstract

The science of jarh and ta'dil was one of the most important sciences in the sciences of hadith, as this science is based on the judgment of the narrators of hadith. All hadiths are classified as either authentic or weak, depending on the narrators who narrated them. This science has been projected in the Qur'an, Sunnah, and consensus, but when this science became famous, some people or society thought that it involved forbidden backbiting, as it talks about a person's conditions and explains them to people, especially when it talks about the narrators who came before us. This research aims to demonstrate the legitimacy of the science of jarh and ta'dil, and to present the evidence from the Qur'an and Sunnah that scholars have used as evidence for the permissibility of jarh and ta'dil. The research addresses the misunderstanding of the issue of jarh and ta'dil, which resulted in the saying that the science of jarh and ta'dil is a forbidden form of backbiting that the Prophet SAW forbade. In this research, I relied on the inductive approach by referring to the most important books on jarh and ta'dil and the writings that dealt with explaining the legitimacy of the science of jarh and ta'dil. Among the most important results of the research: That jarh and ta'dil has been projected according to the text of the Qur'an and Sunnah and the consensus of scholars, and that it is a matter of advice in religion, and that it is a matter of preserving the pure Sunnah from falsehood. This research contributes to the development and advancement of students of Islamic sciences in general and Hadith in particular. It also contributes to reaching the correct understanding of the Sunnah of the Prophet SAW, as well as to revealing the problem of the ruling on jarh and ta'dil.
Keyword: Legitimacy, al-Jarh, al-Ta'dil.

مقدمة:

الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا من يهديه الله فلا مضل له ومن يضلله فلا هادي له، أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أن محمد عبده ورسوله، اللهم صلى وسلم وبارك على سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين. أما بعد،

إن السنة النبوية هي المبينة للقرآن والمصدر الثاني من المصادر التشريعية، وإن حفظ القرآن يقتضي حفظ السنة، لذلك قيض الله تعالى للسنة رجالا بذلوا قصارى جهدهم في جمعها وتدوينها وضبط وتحرير ألفاظها وتوضيح معانيها وبيان طرق وصولها إلينا، فواصلوا الليل بالنهار، وأفنوا أعمارهم في خدمتها، لينفوا عنها تحريف الغالين، وتأويل المبطلين، وكذب الزنادقة، والملحدين.

ومن الوسائل التي وضعها العلماء لحفظ السنة؛ علم الجرح والتعديل، فهو من أهم أنواع علوم الحديث وأعظمها شأنا وأبعدها أثرا، إذ به يتميز الصحيح من السقيم، والمقبول من المردود وهو من باب صيانة الدين والنصيحة للمسلمين.

وتعود جذور الجرح والتعديل إلى عهد النبي صلى الله عليه وسلم؛ فقد عدّل أقواما وجرّح آخرين.

كذلك وجد الجرح والتعديل في عصر الصحابة والتابعين إلا أنه لم يدون في ذلك الزمان كعلم مستقل؛ نظرا لأن الصحابة كلهم عدول وعدم وجود الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم في تلك الأزمان.

فلما فشا الكذب وانتشرت الأحاديث الموضوعة، اهتم العلماء اهتماما بالغا بالجرح والتعديل، فكتبوا الكتب في بيان أحوال رواة الحديث وبينوا أحوالهم في مجالسهم، حتى يعرف الغث من السمين والقوي من الضعيف، فينظر في أهل العدالة والضبط فيقبل حديثهم، وينظر أهل البدع فيرد حديثم.

وقبل ذكر الأدلة على مشروعية الجرح والتعديل أرى أنه من المهم تعريف الجرح والتعديل،

تعريف الجرح:

الجرح لغة: وهو مصدر ومأخوذ من الفعل: جرحه يجرحه جرحا: أثر فيه بالسلاح؛ وجرحه: أكثر ذلك فيه.

الجرح اصطلاحا: وهو يصف الرواة بما يقتضيهم من الرد على روايتهم. والرد على الرواة يكون مطلقا، كرواية الكذاب عن النبي صلى الله عليه وسلم وغيره والفاسق ومن يتهم بالكذب والمختلط والمنكر ومن ضعف بضعف شديد.

تعريف التعديل:

التعديل لغة: وهو من فعل عدّل تعدِّل تعديل وهو على وزن تفعيل. والتعديل وهو من عدل الحكم يعني أقامه وعدل الشخص زكاه وعدل الميزان سواه.

التعديل اصطلاحا: وصف رواة الحديث بما يستحقهم على ما يقتضي قبول روايتهم.

وفي الصفاحات الأتية سوف نعرض الأدلة من القرآن والسنة على مشروعية الجرح والتعديل، ونقل إجماع العلماء وأقوالهم في جواز الجرح والتعديل.

مشروعية الجرح والتعديل

كان الجرح والتعديل مشروع في القرآن والسنة والإجماع.

فمن القرآن:

قال الله تعالى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ } (الحجرات:6).

فهذه الأية أصل في إثبات الجرح والتعديل، وفي مشروعيته، ودلت هذه الآية على التنبيه على المؤمنين بالتثبت في قبول الأخبار خاصة إذا كانت إذا جاءت الأخبار ممن يتهم بالفسق.

قال الإمام ابن كثير رحمه الله:" يأمر تعالى بالتثبت في خبر الفاسق ليحتاط له، لئلا يحكم بقوله فيكون -في نفس الأمر- كاذبا أو مخطئا، فيكون الحاكم بقوله قد اقتفى وراءه، وقد نهى الله عن اتباع سبيل المفسدين، ومن هاهنا امتنع طوائف من العلماء من قبول رواية مجهول الحال لاحتمال فسقه في نفس الأمر، وقبلها آخرون لأنا إنما أمرنا بالتثبت عند خبر الفاسق، وهذا ليس بمحقق الفسق لأنه مجهول الحال"[1].

---

[1] تفسير القرآن العظيم، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي، المحقق: سامي بن محمد سلامة، ط: دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية 1420هـ - 1999 م، ج 7، ص 370.

وقال الشيخ محمد سيد طنطاوي رحمه الله:" أى: يا من آمنتم بالله حق الإيمان، إن جاءكم فاسق بخبر من الأخبار، ولا سيما الأخبار الهامة، فلا تقبلوه بدون تبين أو تثبت، بل تأكدوا وتيقنوا من صحته قبل قبوله منه"[2].

ومن السنة:

- أخرج الشيخان رحمهما الله عن سيدتنا عائشة رضي الله عنها:" أَنَّ رَجُلًا اسْتَأْذَنَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَلَمَّا رَآهُ قَالَ: «بِئْسَ أَخُو العَشِيرَةِ، وَبِئْسَ ابْنُ العَشِيرَةِ» فَلَمَّا جَلَسَ تَطَلَّقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي وَجْهِهِ وَانْبَسَطَ إِلَيْهِ، فَلَمَّا انْطَلَقَ الرَّجُلُ قَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، حِينَ رَأَيْتَ الرَّجُلَ قُلْتَ لَهُ كَذَا وَكَذَا، ثُمَّ تَطَلَّقْتَ فِي وَجْهِهِ وَانْبَسَطْتَ إِلَيْهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا عَائِشَةُ، مَتَى عَهِدْتِنِي فَحَّاشًا، إِنَّ شَرَّ النَّاسِ عِنْدَ اللَّهِ مَنْزِلَةً يَوْمَ القِيَامَةِ مَنْ تَرَكَهُ النَّاسُ اتِّقَاءَ شَرِّهِ»[3].

قال الخطيب البغدادي رحمه الله:" ففي قول النبي صلى الله عليه وسلم للرجل «بئس رجل العشيرة» دليل على أن إخبار المخبر بما يكون في الرجل من العيب على ما يوجبه العلم والدين من النصيحة للسائل ليس بغيبة ، إذ لو كان ذلك غيبة لما أطلقه النبي صلى الله عليه وسلم ، وإنما أراد عليه السلام بما ذكر فيه ، والله أعلم ، أن يبين للناس الحالة المذمومة منه وهي الفحش فيجتنبوها ، لا أنه أراد الطعن عليه والثلب له ، وكذلك أئمتنا في العلم بهذه الصناعة ، إنما أطلقوا الجرح فيمن ليس بعدل لئلا يتغطى أمره على من لا يخبره ، فيظنه من أهل العدالة فيحتج بخبره ، والإخبار عن حقيقة الأمر إذا كان على الوجه الذي ذكرناه لا يكون غيبة"[4].

- وأخرج الإمام مسلم رحمه الله عن فاطمة بنت قيس رضي الله عنها، أَنَّ أَبَا عَمْرِو بْنَ حَفْصٍ طَلَّقَهَا الْبَتَّةَ، وَهُوَ غَائِبٌ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا وَكِيلُهُ بِشَعِيرٍ، فَسَخِطَتْهُ، فَقَالَ: وَاللهِ مَا لَكِ عَلَيْنَا مِنْ شَيْءٍ، فَجَاءَتْ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «لَيْسَ لَكِ عَلَيْهِ نَفَقَةٌ»، فَأَمَرَهَا أَنْ تَعْتَدَّ فِي بَيْتِ أُمِّ شَرِيكٍ، ثُمَّ قَالَ: «تِلْكِ امْرَأَةٌ يَغْشَاهَا أَصْحَابِي، اعْتَدِّي عِنْدَ ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ، فَإِنَّهُ رَجُلٌ أَعْمَى تَضَعِينَ ثِيَابَكِ، فَإِذَا حَلَلْتِ فَآذِنِينِي»، قَالَتْ: فَلَمَّا حَلَلْتُ ذَكَرْتُ لَهُ أَنَّ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ، وَأَبَا جَهْمٍ خَطَبَانِي، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَمَّا أَبُو جَهْمٍ، فَلَا يَضَعُ عَصَاهُ عَنْ عَاتِقِهِ، وَأَمَّا مُعَاوِيَةُ فَصُعْلُوكٌ لَا مَالَ لَهُ، انْكِحِي أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ» فَكَرِهْتُهُ، ثُمَّ قَالَ: «انْكِحِي أُسَامَةَ»، فَنَكَحْتُهُ، فَجَعَلَ اللهُ فِيهِ خَيْرًا، وَاغْتَبَطْتُ بِهِ[5].

---

[2] التفسير الوسيط للقرآن الكريم، محمد سيد طنطاوي، دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، الفجالة – القاهرة، الطبعة: الأولى، ج 13، ص 304.

[3] أخرج البخاري: كتاب الأدب – باب لم يكن النبي صلى الله عليه وسلم فاشحا ولا متفشحا، رقم (6032). وأخرج مسلم: كتاب البر والصلة – باب مداراة من يتقي فحشه، رقم (2591).

[4] الكفاية في علم الرواية، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي، المحقق: أبو عبدالله السورقي، إبراهيم حمدي المدني، ط: المكتبة العلمية – المدينة المنورة، ص 38.

[5] أخرجه الإمام مسلم: كتاب الطلاق – باب باب المطلقة ثلاثا لا نفقة لها، رقم (1480).

قال الخطيب البغدادي رحمه الله: في هذا الخبر دلالة على أن إجازة الجرح للضعفاء من جهة النصيحة لتجتنب الرواية عنهم ، وليعدل عن الاحتجاج بأخبارهم ، لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لما ذكر في "أبي جهم" أنه لا يضع عصاه عن عاتقه وأخبر عن "معاوية" أنه صعلوك لا مال له ، عند مشورة استشير فيها ، لا تتعدى المستشير: كان ذكر العيوب الكامنة في بعض نقلة السنن التي يؤدي السكوت عن إظهارها عنهم وكشفها عليهم إلى تحريم الحلال وتحليل الحرام ، وإلى الفساد في شريعة الإسلام ، أولى بالجواز وأحق بالإظهار[6].

- وأخرج الشيخان رحمهما الله، عن أنس بن مالك رضي الله عنه، يَقُولُ: مَرُّوا بِجَنَازَةٍ، فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا خَيْرًا، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «وَجَبَتْ» ثُمَّ مَرُّوا بِأُخْرَى فَأَثْنَوْا عَلَيْهَا شَرًّا، فَقَالَ: «وَجَبَتْ» فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: مَا وَجَبَتْ؟ قَالَ: «هَذَا أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِ خَيْرًا، فَوَجَبَتْ لَهُ الجَنَّةُ، وَهَذَا أَثْنَيْتُمْ عَلَيْهِ شَرًّا، فَوَجَبَتْ لَهُ النَّارُ، أَنْتُمْ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الأَرْضِ»[7].

ففي هذا الحديث دليل على شهادة الثقات المتقين معتبرة، وهي حكم على أحوالهم بالجرح أو التعديل في حياتهم.

- وأخرج الإمام أبو داود رحمه الله في سننه عن عبد الرحمن بن عمرو السلمي، وحجر بن حجر، قالا: أَتَيْنَا الْعِرْبَاضَ بْنَ سَارِيَةَ، وَهُوَ مِمَّنْ نَزَلَ فِيهِ {وَلَا عَلَى الَّذِينَ [ص:201] إِذَا مَا أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتَ لَا أَجِدُ مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ} [التوبة: 92] فَسَلَّمْنَا، وَقُلْنَا: أَتَيْنَاكَ زَائِرِينَ وَعَائِدِينَ وَمُقْتَبِسِينَ، فَقَالَ الْعِرْبَاضُ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَاتَ يَوْمٍ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا فَوَعَظَنَا مَوْعِظَةً بَلِيغَةً ذَرَفَتْ مِنْهَا الْعُيُونُ وَوَجِلَتْ مِنْهَا الْقُلُوبُ، فَقَالَ قَائِلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَأَنَّ هَذِهِ مَوْعِظَةُ مُوَدِّعٍ، فَمَاذَا تَعْهَدُ إِلَيْنَا؟ فَقَالَ «أُوصِيكُمْ بِتَقْوَى اللَّهِ وَالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، وَإِنْ عَبْدًا حَبَشِيًّا، فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ بَعْدِي فَسَيَرَى اخْتِلَافًا كَثِيرًا، فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الْمَهْدِيِّينَ الرَّاشِدِينَ، تَمَسَّكُوا بِهَا وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الْأُمُورِ، فَإِنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ»[8].

قال الإمام ابن حبان رحمه الله: في قول صلى الله عليه وسلم: " فإنه من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافا كثيرا، فعليكم بسنتي " دليل صحيح على أنه صلى الله عليه وسلم أمر أمته بمعرفة الضعفاء منهم من الثقات، لأنه لا يتهيأ لزوم السنة مع ما خلصها من الكذب والأباطيل إلا بمعرفة الضعفاء من الثقات، وقد علم النبي صلى الله عليه وسلم بما يكون من ذلك في أمته، إذ قال: " من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار "[9].

---

6 الكفاية في علم الرواية، ص 39.

7 أخرجه الإمام البخاري –كتاب الجنائز – باب ثناء الناس على الميت، رقم (1367). وأخرجه الإمام مسلم –كتاب الجنائز – باب فيمن يثنى عليه خير أو شر من الموتى، رقم (949).

8 أخرج أبو داود في سننه –كتاب السنة – باب في لزوم السنة، رقم (4607).

9 المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي، المحقق: محمود إبراهيم زايد، ط: دار الوعي – حلب، ج1، ص33.

- وأخرج أبو داود رحمه الله في سننه عن ابن عباس رضي الله عنهما، أَنَّ مَاعِزَ بْنَ مَالِكٍ، أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ إِنَّهُ زَنَى، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، فَأَعَادَ عَلَيْهِ مِرَارًا، فَأَعْرَضَ عَنْهُ، فَسَأَلَ قَوْمَهُ: «أَمَجْنُونٌ هُوَ؟» قَالُوا: لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ، قَالَ: «أَفَعَلْتَ بِهَا؟» قَالَ: نَعَمْ، فَأَمَرَ بِهِ أَنْ يُرْجَمَ، فَانْطُلِقَ بِهِ فَرُجِمَ، وَلَمْ يُصَلِّ عَلَيْهِ[10].

فقول الصحابة رضوان الله عليهم بأنه: ليس به بأس، قبل النبي صلى الله عليه وسلم فيه. فهذا دليل على جواز الحكم على الرواة.

ومن الإجماع:

انعقد الإجماع على مشروعية الجرح والتعديل، وقد حكى الإجماع غير واحد من العلماء، فمنهم:

قال الخطيب البغدادي رحمه الله: "أجمع أهل العلم على أنه لا يقبل إلا خبر العدل، كما أنه لا تقبل إلا شهادة العدل، ولما ثبت ذلك وجب متى لم تعرف عدالة المخبر والشاهد أن يسأل عنهما ويستخبر عن أحوالهما أهل المعرفة بهما، إذ لا سبيل إلى العلم بما هما عليه إلا بالرجوع إلى قول من كان بهما عارفا في تزكيتهما، فدل على أنه لا بد منه"[11].

وقد علق الخطيب البغدادي رحمه الله في الكفاية عن قصة يوسف بن الحسين الرازي و عبد الرحمن بن أبي حاتم عن محمد بن الفضل العباسي يقول: "كنا عند عبد الرحمن بن أبي حاتم ، وهو إذن يقرأ علينا كتاب الجرح والتعديل ، فدخل عليه يوسف بن الحسين الرازي فقال له: يا أبا محمد ، ما هذا الذي تقرؤه على الناس؟ فقال: كتاب صنفته في الجرح والتعديل. فقال: وما الجرح والتعديل؟ فقال: أظهر أحوال أهل العلم من كان منهم ثقة أو غير ثقة، فقال له يوسف بن الحسين: استحييت لك يا أبا محمد، كم من هؤلاء القوم قد حطوا رواحلهم في الجنة منذ مائة سنة ومائتي سنة، وأنت تذكرهم وتغتابهم على أديم الأرض، فبكى عبد الرحمن وقال: يا أبا يعقوب، لو سمعت هذه الكلمة قبل تصنيفي هذا الكتاب لما صنفته ".

فعلق الخطيب هذه القصة بقوله: "وليس الأمر على ما ذهبوا إليه، لأن أهل العلم أجمعوا على أن الخبر لا يجب قبوله إلا من العاقل الصدوق المأمون على ما يخبر به، وفى ذلك دليل على جواز الجرح لمن لم يكن صدوقا في روايته، مع أن سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم قد وردت مصرحة بتصديق ما ذكرنا وبضد قول من خالفنا"[12].

قال الحافظ ابن الصلاح رحمه الله: "أجمع جماهير أئمة الحديث والفقه على: أنه يشترط فيمن يحتج بروايته أن يكون عدلا، ضابطا لما يرويه، وتفصيله أن يكون مسلما، بالغا، عاقلا، سالما من أسباب الفسق وخوارم المروءة، متيقظا غير مغفل، حافظا إن حدث من حفظه، ضابطا لكتابه إن حدث من كتابه"[13].

---

10 أخرج أبو داود في سننه –كتاب الحدود – باب رجم ماعز بن مالك، رقم (4421).

11 الكفاية في علم الرواية، ص 33.

12 الكفاية في علم الرواية، ص 38.

13 مقدمة ابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن، أبوعمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح، المحقق: نور الدين عتر، دار الفكر– سوريا 1406هـ - 1986م، ص 104.

وكان العلماء يهتمون جدا بإسناد الحديث لأن منه وقف الاستدلال بالحديث وإخراج الحكم منه، فعلى ذلك قال عبد الله بن المبارك رحمه الله كما رواه الإمام مسلم رحمه الله في مقدمة صحيحه: «الإسناد من الدين، ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء»[14].

قلت: إن الجرح والتعديل مشروع بالقرآن والسنة والإجماع وأنه ليس من الغيبة المحرمة التي حذر النبي صلى الله عليه وسلم عليها وكما ظن بعض الناس.

الخاتمة

وبعد هذه التطوافة السريعة أود الإشارة لما يأتي:

1) إن الجرح والتعديل مشروع بالقرآن والسنة والإجماع.
2) وأن الجرح والتعديل ضارب بجزوره في القرآن الكريم وسنة النبي صلى الله عليه وسلم.
3) أول من جرح وعدل هو النبي صلى الله عليه وسلم فقد عدل أقواما، وجرح آخرين.
4) اهتم علماء الإسلام بقضية الجرح والتعديل، ووضعوا لها من القواعد والضوابط ما يضمن أخذ حديث النبي صلى الله عليه وسلم عن العدول الثقات وترك ما سواها.

فمن هذه النتائج، نرى أن علم الجرح والتعديل مهم جدا، ومنه يقوم هذا الدين الحنيف لأن الأحاديث لا يستقيم العمل بها إلا بعد النظر إلى أسانيدها، كذلك قال الإمام عبد الله بن المبارك: "الإسناد عندي من الدين لو لا الإسناد لقال من شاء ما شاء". وينبغي لطلبة علم الشريعة أن يعرفوا علم الجرح والتعديل خصوصا من يشتغل بعلوم الحديث يجب عليه أن يقرأه ويفهمه.

المراجع

1) أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي، الكفاية في علم الرواية، المحقق: أبو عبد الله السورقي، إبراهيم حمدي المدني، ط: المكتبة العلمية – المدينة المنورة.
2) أبو حاتم، التميمي الدارمي البستي، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبدَ، المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، المحقق: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي – حلب.
3) أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي، تفسير القرآن العظيم، المحقق: سامي بن محمد سلامة، ط 2، دار طيبة للنشر والتوزيع، 1420هـ - 1999 م.
4) أبو الحسن القشيري النيسابوري، مسلم بن الحجاج (المتوفى: 261هـ)، صحيح مسلم، دار إحياء التراث العربي – بيروت.
5) أبو عمرو تقي الدين المعروف بابن الصلاح، عثمان بن عبد الرحمن، مقدمة ابن الصلاح، المحقق: نور الدين عتر، دار الفكر- سوريا 1406هـ - 1986م.

14 أخرجه الإمام مسلم في مقدمة صحيحه – باب في أن الإسناد من الدين وأن الرواية لا تكون إلا عن الثقات وأن جرح الرواة بما هو فيهم جائز بل واجب وأنه ليس من الغيبة المحرمة بل من الذب عن الشريعة المكرمة –.

6) البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، ط 1، دار طوق النجاة 1422هـ.
7) السجستاني، سليمان بن الأشعث بن إسحاق (المتوفى: 275هـ)، سنن أبي داود، المحقق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا – بيروت.
8) محمد سيد طنطاوي، التفسير الوسيط للقرآن الكريم، ط 1، دار نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع، الفجالة – القاهرة.

الشكر والتقدير

أخيرا، أتقدم الشكر إلى الفضيلة الشيخ الدكتور شعبان عبد الحميد رفاعي محمد، أستاذ الحديث الشريف وعلومه بجامعة السلطان عبد الحليم معظم شاه الإسلامية العالمية وهو مشرف رسالة ماجستير للباحث على مساعدته و لإعطاء بيئة مواتية لإجراء وبناء فكرة في كتابة هذا البحث، وكذلك أتقدم الشكر إلى الفضيلة الشيخ الدكتور عمرو محمد سيد إمام سلام، أستاذ الدعوة ومقارنة الأديان بجامعة السلطان عبد الحليم معظم شاه الإسلامية العالمية على مساعدته في نشر هذا البحث. وصلى الله على سيدنا محمد وعلى أله وصحبه وسلم.